

## تحقيق القول في رتبة الحارث بن مُخلَّد الزُّرَقِيَّ بين "صَدُوقٍ" و"مَجْهُولُ الْحَالِ"

### Al-Harith bin Mukhallad Al-Zuraqi, Trustworthy or of Unknown Condition? A Critical Study and Narrations Investigation

\* د. ذكرياء صبحي محمد زين الدين \*

قسم الحديث الشريف وعلومه، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين  
[zsze@iugaza.edu.ps](mailto:zsze@iugaza.edu.ps)

تاريخ الاستلام: 2020/10/07 تاريخ القبول: 2020/11/09 تاريخ النشر: 2020/12/15



#### ملخص:

الحارث بن مُخلَّد تابعي وليس صحابي، قال فيه الذهبي صدوق؛ بينما قال ابن حجر فيه مجھول الحال، والبحث بعد أن عَرَفَ مجھول الحال، والصدوق، ومنهج سبر مرويات الراوي، أثبتت أن الحارث له خمسة تلاميذ، وليس اثنان كما قال سائر من ترجم له من النقاد، وله ثمانية روايات توبع فيها جميعها إلا حديثاً واحداً، وله فيه شاهد، فرجح البحث كونه صدوقاً وليس مجھول الحال، ولقد أوصى البحث بتطبيق منهج سبر مرويات الراوي، ومنهج النقد والمقارنة والموازنة بين أقوال الذهبي وابن حجر المتخالفة.

#### الكلمات المفتاحية:

سبر؛ الحارث بن مُخلَّد؛ نقدية؛ مقارنة؛ الذهبي؛ ابن حجر.

#### Abstract :

Al-Harith bin Mukhallad is a Tabi'i whom Al-Zahabi considered trustworthy and Ibn Hajar considered of unknown condition. The research defines the two terms and adopts the method of investigating the narrator's narrations. Al-Harith has eight narrations reported by other narrators from the same companion except one, which was narrated by another companion. Therefore, he is trustworthy. The research recommends investigating the narrations with criticizing and overweighing the disagreeing sayings of Al-Zahabi and Ibn Hajar.

#### Keywords:

Investigation; Al-Harith; criticism; comparison; Al-Zahabi; Ibn Hajar.

\* المؤلف المراسل .

## 1. مقدمة

إن الحمد لله أحمده وأستعين به وأستهديه، وأصلّى وأسأّل على سيدنا محمد عبده ورسوله؛ فصلوات الله وسلامه عليه، أما بعد:

إن الاشتغال في السنة وعلومها من أشرف الأعمال، ولقد وضع المحدثون قواعد لعلوم الحديث، وطبقوا هذه القواعد في الحكم على الأحاديث، وعلى رواة الأحاديث؛ وذلك من خلال وسائل متعددة، أحدها سبر مرويات الراوي جميعها ودراستها ومقارنتها بمرويات الرواة الثقات الأثبات، حتى استطاعوا الخلوص إلى مراتب لجرح الرواة وتعديلهم.

ولقد اشتغل كل من الذهبي وابن حجر، بعلوم الحديث جميعها وصنفوا فيها، وكان مما فعله أن حكموا على الرواة وصنفوه على مراتب باختلاف درجة حفظهم وإنقاذهم، مستخددين **اللفاظ** ومصطلحات لوصف حال الراوي وبيان درجة حديثه.

وهذا البحث الموسوم بـ"تحقيق القول في رتبة الحارث بن مُحَلَّ الْزَرْقَي بين "صَدُوقٍ" و"مُجَهُولٍ الْحَالِ" ، حيث جعله ابن حجر من رواة المرتبة السابعة وقال فيه: "مجهول الحال" ، بينما عدله الذهبي وقال فيه "صَدُوقٌ" ؛ وهو وصفان متناقضان، فدراسة البحث نقدية مقارنة، بجمع أقوال النقاد ومقارنتها بقولي الذهبي وابن حجر، وكذلك بسبر مرويات الراوي وتتبعها هل شاركه فيها غيره من الرواة أم لا؟ ثم الخلوص لرأي في ترجيح أحد قولي الذهبي وابن حجر على الآخر.

### أهمية البحث:

تكمّن أهمية البحث في:

- 1- كون أحكام الإمامين الذهبي وابن حجر على الرواة معتمدة عند كثير من الباحثين؛ كونهما ناقدان متأخران جمعاً أقوال السابقين، وأطلقا رتبًا على رواة الكتب الستة.
- 2- كونه يدرس راو من المرتبة السابعة عند ابن حجر الذين من وصفهم لم يوثقوا، وفي نفس الوقت عدله الذهبي، بقوله صَدُوقٌ.
- 3- كونه الراوي الوحيد الذي حكم عليه الذهبي بقوله "صَدُوقٌ" بينما قال عنه ابن حجر "مجهول الحال".
- 4- كون دراسة البحث نقدية مقارنة بين قولي الذهبي وابن حجر، وأقوال النقاد الآخرين، ومعتمدة على سبر مرويات الرواة، وذلك للموازنة والترجيح بين حكمي الإمامين، وهي طريقة الأئمة السابقين في الحكم على الرواة.

### إشكالية البحث وأسئلته:

- 1- هل يمكن الحكم على الرواة من خلال سبر مروياتهم؟

- 2- أي القولين يرجح في الحارث بن مُخلَّد الزُّرقي، قول الذهبي أم ابن حجر؟  
 3- كم تلميذاً روى عن الحارث بن مُخلَّد الزُّرقي؟ وهل رفعوا عنه الجهالة في الظاهر؟  
 4- كم رواية روى الحارث بن مُخلَّد الزُّرقي؟ وفي كم رواية ثُبٍع فيها؟

**أهداف البحث:**

- 1- السير على منهج الأئمة الأوائل في الحكم على الرواية من خلال سبر مروياتهم.  
 2- الترجيح بين حكمي الذهبي وابن حجر في الحكم على الراوي الحارث بن مُخلَّد الزُّرقي.  
 3- تقديم إضافة نوعية جديدة في الدراسات النقدية المقارنة لجرح الرواية وتعديلهم.

**منهجية البحث:**

- 1- اتبعت المنهج الاستقرائي في جمع مرويات الحارث بن مُخلَّد الزُّرقي، وجمع أقوال جميع النقاد فيه.  
 2- اتبعت المنهج النقيدي المقارن في دراسة الحكم على الراوي.  
 3- قمت بتأريخ أحاديث الراوي وبيان طرق الحديث والمقارنة بين المتون، وذلك لسائر الأحاديث،  
 لسبر سائر مروياته، لبيان هل ثُبٍع الراوي أم لم يتبع.  
 4- قمت بالترجح بين حكمي الذهبي وابن حجر في الحكم على الحارث بن مُخلَّد الزُّرقي، بناء على  
 الدراسة النقدية المقارنة وسبر المرويات.  
 5- لم أقم بالحكم على الأسانيد، لأن هدف البحث سبر المرويات لمعرفة هل وافق فيها الثقات أم لا؟  
 ودراسة الإسناد لا علاقة له بهدف البحث فقد يضعف الإسناد لجل رواة آخرين، أو أسباب أخرى.

**الدراسات السابقة:**

لم أقف على دراسة تتناول الراوي الحارث بن مُخلَّد الزُّرقي، والموازنة بين قولي الذهبي وابن حجر فيه،  
 والمقارنة بأقوال النقاد، وسبر مروياته لأجل الموازنة والترجح.

**خطة البحث:**

جاء البحث في مقدمة، ومبختين:

**المبحث الأول:** ضبط مصطلحات الدراسة المجهول، والصدقوق، وسبر الروايات، وفيه ثلاثة مطالب:  
**المطلب الأول:** مجهول الحال.

**المطلب الثاني:** الصدقوق.

**المطلب الثالث:** سبر الروايات وأثرها في الحكم على الراوي.

**المبحث الثاني:** الحارث بن المُخلَّد الزُّرقي في ميزان النقد والسبير، وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** الحارث بن المُخلَّد الزُّرقي في ميزان النقد.

**المطلب الثاني:** الحارث بن المُخلَّد الزُّرقي في ميزان سبر المرويات.

## 2. المبحث الأول: خبيط مصطلحات الدراسة، المجهول، والطهوة، وسبر المرويات

يُعرف هذا المبحث المصطلحات الخاصة به في مطالب ثلاثة؛ فالمطلب الأول يُعرف مجهول الحال من حيث اللغة والاصطلاح، وحكم روایته، والمطلب الثاني يُعرف الصدوق في اللغة والاصطلاح، وحكم روایته، وكذا الموازنة والمقارنة بين الذهبي وابن حجر في نقدهما للرجال، والمطلب الثالث يُعرف سبر المرويات في اللغة والاصطلاح، ويبين أثرها في الحكم على الراوي.

### 2.1. المطلب الأول: مجهول الحال.

أولاً: المجهول في اللغة:

(جهل) الجيم والهاء واللام أصلان: أحدهما خلاف العلم، والأخر الخفة وخلاف الطمأنينة<sup>(1)</sup>. وأرض مجهولة: لا أعلام بها ولا جبال، وإذا كان بها معارف أعلام فليست بمجهولة<sup>(2)</sup>. ومجهول مفرد، والجمع مجهولون، ومجاهيل غير العاقل<sup>(3)</sup>.

ثانياً: مجهول الحال في الاصطلاح:

قال ابن حجر: "السابعة: من روى عنه أكثر من واحد، ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ مستور أو مجهول الحال."<sup>(4)</sup>

وقال أيضاً: "أو إن روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يوثق فهو مجهول الحال، وهو المستور".<sup>(5)</sup>

ويلاحظ من تعريف ابن حجر أنه جعل المستور ومجهول الحال واحداً، بينما غيره فرق بينهما؛ فقد قال ابن جماعة: "والجهول أقسام ثلاثة: أحدها، مجهول العدالة ظاهراً وباطناً فلا يقبل عند الجماهير، وعن أبي حنيفة قبولة، الثاني، مجهول العدالة باطناً لا ظاهراً له وهو المستور، والمحترق بقوله، وقطع به سليم الرأزي وعليه العمل في أكثر كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم عهدهم وتعدرت معرفتهم، الثالث، مجهول العين وهو كل من لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد قاله الخطيب، وقال ابن عبد البر: كل من لم يرو عنه إلا واحد فهو مجهول عندهم إلا أن يكون مشهوراً بغير حمل العلم".<sup>(6)</sup>

وقال القاري: "الظاهر أنه أدرج فيه قسمي مجهول الحال، وسمى كلاً منهما مستوراً، وإن كان ابن الصلاح وغيره سمي الأخير مستوراً لوجود الستر في كل منهما، وهمما مجهول العدالة الظاهرة، والباطنة. ومجهول العدالة الباطنة دون الظاهرة . والمراد بالباطنة ما في نفس الأمر، وهي التي ترجع إلى أقوال المزكين، وبالظاهرة ما يعلم من ظاهر الحال".<sup>(7)</sup>

ثالثاً: حكم روایة مجهول الحال:

قال ابن حجر: "وقد قبل روایته جماعةً بغير قيد، وردّها الجمهور. والتحقيق أنَّ روایة المستور، ونحوه، مما فيه الاحتمال؛ لا يُطلق القول برأها، ولا بقولها، بل يقال: هي موقوفة إلى استبيان حاله، كما جزم به إمام الحرمين".<sup>(8)</sup>

## 2. المطلب الثاني : الصدوق.

### أولاً: الصدوق في اللغة:

(صدق) الصاد والدال والقاف أصل يدل على قوة في الشيء قوله وغيره. من ذلك الصدق: خلاف الكذب، سمي لقوته في نفسه، ولأن الكذب لا قوته له، هو باطل<sup>(9)</sup>، ورجل صدوق، أبلغ من الصادق<sup>(10)</sup>، وصدق صدقًا؛ طابق الواقع: ضد كذب؛ فهو صادق، "وللمبالغة" صدوق، ولشدة المبالغة صديق<sup>(11)</sup>.

### ثانياً: الصدوق في الاصطلاح:

لقد اعتبر النقاد الصدوق مرتبة من مراتب التعديل غير أنها دون الثقة: فقال العراقي: "المرتبة الثالثة: قولهم ليس به بأس، أو لا بأس به، أو صدوق، أو مأمون، أو خيار. وجعل ابن أبي حاتم وابن الصلاح هذه المرتبة: الثانية واقتصرَا فيها على قولهم: صدوق، أو لا بأس به. وأدخل فيها قولهم: محله الصدق"<sup>(12)</sup>.

أما الذهبي فقال: "فأعلى العبارات في الرواية المقبولين: ثبت حجة، وثبت حافظ، وثقة متقن، وثقة ثقة، ثم ثقة صدوق، ولا بأس به، وليس به بأس، ثم محله الصدق، وجيد الحديث، وصالح الحديث، وشيخ وسط، وشيخ حسن الحديث، وصدق إن شاء الله، وصوابيحة، ونحو ذلك"<sup>(13)</sup>

قال ابن حجر: "الرابعة؛ من قصر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة بصدق ، أو لا بأس به، أو: ليس به بأس"<sup>(14)</sup>

### ثالثاً: حكم حديث الصدوق:

يتضح من أقوال العراقي، والذهبى، وابن حجر السابقة، أن حديث الصدوق بشكل عام هو دون الصحيح، ويصدق على حديث الحسن لذاته، وإن كان مرتبة الصدوق عند ابن حجر تكلم في حكمها الدارسون المعاصرون بالتفصيل ومنهم من صلح حديثه<sup>(15)</sup>، والأصح أنه قد يصحح حديثه بعد النظر لمجموع أقوال النقاد، فإن ترجح من أقوالهم أنه ثقة، ارتقى رتبته للثقة وصحح حديثه<sup>(16)</sup>، غير أن ما يهمنا في هذا البحث هو رتبة الصدوق عند الذهبى، فلم يتحدث أحد من الدارسين بتصحيح حديث الصدوق عند الذهبى، فالراجح من كلام الذهبى، أن الصدوق دون الثقة، وهو مرتبة توسيط، وحديثه حسن لذاته.

### رابعاً: المقارنة والموازنة بين قول الذهبى وابن حجر:

يعتبر كل من الذهبى، وابن حجر، ناقدان متاخران، اشتغلان في جمع أقوال النقاد على الرواية، وأطلقوا عليهم درجتهما بعد دراسة ونقد وتمحيص، تجلى ذلك في كتابيهما، تقرير التهذيب، والكافش، وكلاهما اختصار لرواية الكتب الستة، لذا اعتبر الدارسون المعاصرون الرتب التي يطلقها كل من الذهبى وابن حجر، يعتمد بهما إذا اتفقا في الرتبة على الرواية تعديلاً وتجریحاً، وإذا اختلفا فهي جديرة بالدراسة والمقارنة والموازنة، ولقد اهتمت الدراسات الأكاديمية في رسائل الماجستير بالموازنة؛ مثل: "الرواية الذين قال فيهم

الذهبي في الكاشف : ثقة، وقال عنهم ابن حجر في التقريب: مقبول، دراسة تطبيقية مقارنة على مروياتهم في الكتب الستة" للباحثة: دعاء مازن صلوحة، رسالة ماجستير بقسم الحديث الشريف وعلومه، بكلية صول الدين بالجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، تم نشرها في 2015م.

### 2.3.المطلب الثالث: سبر المرويات وأثرها في الحكم على الراوي .

**أولاً:** طريقة الأئمة النقاد في الحكم على الرواية:

تعددت الوسائل التي استعملها النقاد في الحكم على الرواية، فمن عاصر الراوي منهم؛ فصحبه وخبر حاله، حكم عليه بمقتضى ما رآه منه من صدق وتيقظ وضبط أو ضعف وتخليط ووهن، ومن فاته صحبة الراوي؛ حكم عليه عن طريق سبر مروياته؛ فجمعها ودرسها وقارنها بمرويات الرواية الثقات الأثبات، وحكم على الراوي بمقتضى ذلك، ومن تأخر من الأئمة عن كل ذلك، اكتفى بجمع أقوال النقاد والمقارنة بينها، وإطلاق الحكم على الراوي بمقتضى ما حكم عليه الآخرون فكان كأنه حكم لأقوال النقاد التي سبقته.

ولعل طريقة سبر المرويات هي أوثق الطرق للحكم على الراوي، لأنها خالية من أي تحيز وتعتمد على ما رواه الراوي ووافق فيه الثقات.

**ثانياً:** تعريف السبر لغة واصطلاحاً:

**السبـر لـغـة:**

قال الفراهيدي: "التجربة، وسبـر ما عنده أي جـزـيه، وسبـر الجـرح بالـمسـبـار أي نـظر ما مـقدـارـه"<sup>(17)</sup>، وقال ابن السكـيت: "سبـرـته، أـسـبـرـه، سـبـرـا، إـذـا نـظـرـتـ إـلـيـهـ ما قـدـرـهـ؟ يـقـالـ: أـسـبـرـ لـيـ ما عـنـدـ فـلـانـ، وـأـصـلـهـ منـ سـبـرـ الجـرحـ، يـقـالـ: اـنـظـرـ كـمـ غـورـهـ؟"<sup>(18)</sup>، وقال ابن فارس: "هـوـ رـوـزـ الـأـمـرـ وـتـعـرـفـ قـدـرـهـ، يـقـالـ: خـبـرـتـ ما عـنـدـ فـلـانـ وـسـبـرـتـهـ"<sup>(19)</sup>، وقال ابن منظور: السـبـرـ: التجـربـةـ، وـسـبـرـ الشـيـءـ سـبـرـاـ: حـزـرـهـ وـخـبـرـهـ، وـاسـبـرـ لـيـ ما عـنـدـ قـلـانـ أـيـهـ: اـعـلـمـهـ، وـالـسـبـرـ: اـسـتـخـرـاجـ كـنـهـ الـأـمـرـ".<sup>(20)</sup>

**السبـر اـصـطـلاـحـاـ:**

**قال الإمام العراقي في ألفيته<sup>(21)</sup>:**

الاعـتـباـرـ سـبـرـكـ الـحـدـيـثـ هـلـ .. شـارـكـ رـاوـ غـيـرـهـ فـيـماـ حـمـلـ  
عـنـ شـيـخـهـ، فـإـنـ يـكـنـ شـورـكـ مـنـ .. مـعـتـبـرـ بـهـ، فـتـابـعـ، وـإـنـ  
شـورـكـ شـيـخـهـ فـفـوـقـ فـكـذـاـ .. وـقـدـ يـسـمـيـ شـاهـدـاـ، ثـمـ إـذـاـ  
مـنـ بـمـعـناـهـ أـتـىـ فـالـشـاهـدـ .. وـمـاـ خـلـاـ عـنـ كـلـ ذـاـ مـفـارـدـ

وشرحه السخاوي قائلاً: "سبـرـكـ: أيـ اختـبارـ وـنـظـرـ (الـحـدـيـثـ) منـ الدـوـاـوـينـ الـمـبـوـيـةـ ...، لـتـنـظـرـ (هلـ شـارـكـ) رـاوـيـهـ الـذـيـ يـظـنـ تـفـرـدـهـ بـهـ (رـاوـ غـيـرـهـ) أوـ فـقـلـ: هلـ شـارـكـ رـاوـ مـنـ روـاتـهـ غـيـرـهـ، (فيـماـ حـمـلـ عـنـ شـيـخـهـ)

سواء اتفقا في رواية ذاك الحديث بلفظه عن شيخ واحد أم لا؟ فبان أن الاعتبار ليس قسيماً لما معه كما قد توهمه الترجمة، بل هو الهيئة الحاصلة في الكشف عنهم، وكأنه أريد شرح الألفاظ الثلاثة؛ لوقوعها في كلام أئمتهم<sup>(22)</sup>.

ويمكن تعريف السبر: هو الاستقصاء في جمع مرويات الراوي، ثم تحريرها وجمع طرقها ومتابعتها، والنظر هل للراوي متابع أم لا؟ وذلك في كل روایاته.

واستعمل المحدثون ألفاظ أخرى عنها بها معنى اصطلاحاً واحداً، فاستعمل ابن معين لفظ "المعارضة"<sup>(23)</sup>، واستعمل مسلم لفظ "المقابلة"<sup>(24)</sup>، واستعمل ابن الصلاح لفظ "الاعتبار"<sup>(25)</sup>. فعند التأمل في عباراتهم نجد أن عماد هذه العملية أمران هما، أولاً: استقصاء جمع روايات الراوي الواحد، ثانياً: مقارنة هذه الروايات بروايات الثقات.

### 3. المبحث الثاني: الحارث بن مُحَلَّد الزُّرْقَيٌّ؛ فِي مِيزَانِ النَّقْدِ وَالسَّبْرِ

في هذا المبحث سنتم دراسة الحارث بن مُحَلَّد في ميزان النقد في مطلب الأول؛ وذلك بذكر ترجمته، ودراسة هل هو صحابي أم تابعي؟ وأقوال النقاد فيه، وذكر شيوخه وتلاميذه، وعدد مروياته، وفي المطلب الثاني سيتم سبر مروياته والنظر هل توبع فيها أم لا.

#### 3.1. المطلب الأول: الحارث بن مُحَلَّد الزُّرْقَيٌّ؛ فِي مِيزَانِ النَّقْدِ

أولاً: ترجمته:

"الحارث بن مُحَلَّد الزُّرْقَيُّ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدْنِيُّ"<sup>(26)</sup>.

وفي ضبط مُحَلَّد؛ قال ابن ناصر الدين: "[مُحَلَّد] بالتنقيل. قلت: معضم أوله، وفتح ثانية"<sup>(27)</sup>.

أما نسبة؛ فقال السمعاني: "الزُّرْقَيُّ: بضم الزاي وفتح الراء وفي آخرها القاف، هذه النسبة إلىبني زريق وهم بطن من الأنصار يقال لهم بنو زريق ابن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج"<sup>(28)</sup>.

ثانياً: هل هو صحابي أم تابعي؟

قال مسلمة بن مُحَلَّد : "لَهُ صَحْبَةٌ"<sup>(29)</sup>.

قال ابن الأثير: "ذكره عبدالن وابن شاهين في الصحابة وهو تابعي. روى أحمد بن يحيى الصوفي، عن مُحَمَّدٍ بْنِ بَشَرٍ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَلَّدٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ أَتَى النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. كَذَا رَوَاهُ مَرْسَلًا"<sup>(30)</sup>

وذكره ابن حجر في القسم الرابع من كتابه أسد الغابة؛ وهم الذين ذكروا من أسماء الصحابة على سبيل الخطأ والوهم ثم قال: "تابعـي أرسـل حـديثـا، فـذـكرـهـ اـبـنـ شـاهـيـنـ فـيـ الصـحـابـةـ ...ـ وـالـحـدـيـثـ مـعـرـوفـ لأـبـيـ هـرـيـرةـ،ـ وـالـحـارـثـ مـعـرـوفـ بـصـحـبـةـ أـبـيـ هـرـيـرةـ،ـ وـقـدـ ذـكـرـهـ فـيـ التـابـعـيـنـ الـبـخـارـيـ وـابـنـ حـبـانـ وـغـيـرـهـماـ،ـ ...ـ وـرـوـىـ عـبـدـانـ مـنـ طـرـيقـ سـعـيدـ بـنـ سـمـعـانـ أـنـ سـمـعـ أـبـاـ هـرـيـرةـ يـقـولـ لـلـحـارـثـ بـنـ مـُـحـلـدـ:ـ يـاـ حـارـثـ،ـ إـنـ

استطعت أن تموت فمت، فذكره لأجل هذا في الصحابة، وليس فيما أورده دلالة على صحبته أصلًا<sup>(31)</sup>. ورجح مغلطاي أنه تابعي<sup>(32)</sup>، وقال ابن حجر: "أخطأ من زعم أنه صحابي"<sup>(33)</sup>. ثالثاً: أقوال النقاد:

قول الإمامين: قال الذهبي: "صَدُوقٌ"<sup>(34)</sup>، وقال ابن حجر: "مُجَهُولٌ الحال"<sup>(35)</sup>. باقي أقوال النقاد فيه: ذكره كل من ابن حبان<sup>(36)</sup>، وابن خلفون<sup>(37)</sup>، في الثقات، وقال أبو بكر البزار: "ليس بمشهور"<sup>(38)</sup>، وقال أبو الحسنقطان: "مُجَهُولٌ الحال".<sup>(39)</sup> رابعاً شيوخه وتلاميذه: قال المزي: "رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ (دَسَ قَدْرَهُ)"، روى عنه: بسر بن سعيد، وسهيل بن أبي صالح (دَسَ قَدْرَهُ)<sup>(40)</sup>.

قلت: ربما المزي ليس شرطه أن يذكر كل شيخ وتلاميذ الرواية، لكن جميع من ترجم له لم يزد شيئاً عن عما قاله المزي، لكن من خلال سبر مرويات الحارث بن مُحَلَّد، تبين أن له ثلاثة تلاميذ آخرين، وهم: أبو صالح السمان كما في رواية البيهقي<sup>(41)</sup>، ويزيد بن الهاد كما في رواية النساء<sup>(42)</sup>، وبكير بن عبد الله بن الأشج كما في رواية ابن زنجويه<sup>(43)</sup>.

وكذلك تبين أن له شيخ ثالث فهو يروي عن أبيه مُحَلَّد كما جاء في رواية عبد الرزاق<sup>(44)</sup>.

خامساً: رواياته:

قال المزي: "رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجِهِ حَدِيثًا وَاحِدًا"<sup>(45)</sup>.

قلت: ولكن من خلال سبر مروياته تبين أن له ثمانية أحاديث؛ سبعة ذكرها وسبعيناً في المطلب الثاني.

### 3.2.المطلب الثاني: الحارث بن مُحَلَّد الزُّرْقَيٌّ فِي مِيزَانِ سَبَرِ الرَّوَايَاتِ

هذا المطلب لسرد أحاديث الحارث بن مُحَلَّد، وسبرها، وتم ترتيبها على حسب رواية تلاميذه الخمس عنه، بدءاً بمن ذكرهم المزي بسر بن سعيد، ثم سهيل بن أبي صالح، ثم أبو صالح ذكوان، ثم يزيد بن أبي الهاد، ثم بكير بن عبد الله بن الأشج.

أولاً: روايات الحارث بن مُحَلَّد الزُّرْقَي من طريق تلميذه بسر بن سعيد:

له من هذا الطريق حديث موقف على عمر بن الخطاب؛ وهو:

قال عبد الرزاق الصناعي: عَنْ عَبْدِ الْوَهَابِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ بُشَّرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَلَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «أَيُّمَا رَجُلٌ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ إِلَمَامٍ فِي رُكُوعٍ أَوْ فِي سُجُودٍ، فَلْيَضْنَعْ رَأْسُهُ بِقَدْرِ رَفْعِهِ إِيَاهُ»<sup>(46)</sup>.

لقد توبع الحارث بن مُحَلَّد متابعة قاصرة<sup>(47)</sup>؛ فقد أخرجته ابن أبي شيبة<sup>(48)</sup>، من طريق محمد بن إسحاق، والطحاوي<sup>(49)</sup>، من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن يعقوب ابن عبد الله به، بنحوه. والبيهقي<sup>(50)</sup> من طريق بكير بن عبد الله، عن الحارث بن مُحَلَّد به، بنحوه.

وأخرجه البخاري<sup>(51)</sup>، والطحاوي<sup>(52)</sup>، من طريق يعقوب بن الأشج، وابن المنذر<sup>(53)</sup>، من طريق بكير بن الأشج، كلاهما عن بسر بن سعيد، عن الحارث بن مخلد، عن عمر (وليس بينهما أبوه مخلد).

ثانياً: روایات الحارث بن مخلد الزرقاني من طريق تلميذه سهيل بن أبي صالح:

له من هذا الطريق ثلاثة أحاديث؛ وهي:

الحديث الأول:

قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا هَنَّادُ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفِّيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخْلَدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا".<sup>(54)</sup>

توبع الحارث متابعة فاصرة؛ فقد أخرجه أحمد<sup>(55)</sup>، والنسائي<sup>(56)</sup>، من طريق وكيع به، بمثله.

وأخرجه أبو بكر النيسابوري<sup>(57)</sup>، والعلبي<sup>(58)</sup>، والبغوي<sup>(59)</sup>، من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة، بنحوه.

الحديث الثاني:

قال الطحاوي: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشَ، عَنْ سُهَيْلِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخْلَدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ».<sup>(60)</sup>

توبع الحارث بن مخلد متابعة فاصرة؛ فقد أخرجه أبو داود<sup>(61)</sup>، والترمذى<sup>(62)</sup>، وابن ماجه<sup>(63)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(64)</sup>، وأحمد<sup>(65)</sup>، والنسائي<sup>(66)</sup>، والدارمي<sup>(67)</sup>، من طريق أبي تميمة الهجيمى عن أبي هريرة، بمعنىه وفيه بزيادة.

الحديث الثالث:

قال عبد الرزاق: قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخْلَدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي يَأْتِي الْمَرْأَةَ فِي دُبْرِهَا لَا يَنْظُرُ اللَّهَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».<sup>(68)</sup>

لم يتبع الحارث بن مخلد؛ لكن له شاهد من حديث ابن عباس، والحديث أخرجه أحمد<sup>(69)</sup>، والنسائي<sup>(70)</sup>، والبيهقي<sup>(71)</sup>، من طريق معمر به، بنحوه.

وأخرجه أحمد<sup>(72)</sup>، وابن أبي شيبة<sup>(73)</sup>، والنسائي<sup>(74)</sup>، والبيهقي<sup>(75)</sup>، من طريق وهيب، وابن ماجه<sup>(76)</sup>،

والطحاوى<sup>(77)</sup> من طريق عبد العزيز بن المختار، والنسائي<sup>(78)</sup>، وابن الأعرابى<sup>(79)</sup>، والطبرانى<sup>(80)</sup>، من طريق

يزيد ابن الهاد، والدارمى<sup>(81)</sup>، من طريق سفيان، أربعتهم عن سهيل بن أبي صالح به، بنحوه.

وأخرجه النسائي<sup>(82)</sup>، وعبد الله بن أحمدر<sup>(83)</sup>، من طريق ابن الهاد، عن الحارث بن مخلد به، بنحوه. أما

الشاهد من حديث ابن عباس فقد أخرجه ابن حبان<sup>(84)</sup>.

ثالثاً: روایات الحارث بن مخلد الزرقاني من طريق تلميذه أبي صالح السمان:

له من هذا الطريق حديث واحد؛ وهو:

قال البيهقي: كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ أَخْمَدَ بْنَ كَامِلِ الْقَاضِي بِيَعْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُهْرَانَ الْضَّرِيرِ النِّفَقَةُ الْمُأْمُونُ، وَكَانَ مِنْ أَخْفَفِ النَّاسِ، ثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا سَهْيَلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَلَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَّلَ الْغُشْلَ وَمَنْ حَمَلَهُ الْوُضُوءُ ... الْحَدِيثُ".<sup>(85)</sup>

توبع الحارث بن مُحَلَّد متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه ابن ماجه<sup>(86)</sup>، من طريق أبي صالح السمان، مختصراً. وأبو داود<sup>(87)</sup>، والترمذى<sup>(88)</sup>، من طريق عمرو بن عمير، بنحوه، كلاهما عن أبي هريرة.

رابعاً: روایات الحارث بن مُحَلَّد من طريق أبي الهاد:

له من هذا الطريق حديث واحد؛ وهو:

قال النسائي: أَخْبَرَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْيَثْرَى، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَلَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْتَظِرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ يَأْتِي الْمَرْأَةَ فِي دُبْرِهِ».<sup>(89)</sup>

توبع الحارث بن مُحَلَّد متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه أبو داود<sup>(90)</sup>، والترمذى<sup>(91)</sup>، وابن ماجه<sup>(92)</sup>، وابن أبي شيبة<sup>(93)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(94)</sup>، وأحمد<sup>(95)</sup> من طريق أبي تميمة الهجيمي، وأخرجه إسحاق بن راهوية<sup>(96)</sup>

من طريق خلاس بن عمرو الهمجاري، كلاهما (أبو تميمة، وخلاص) عن أبي هريرة، بنحوه.

خامساً: روایات الحارث بن مُحَلَّد، عن طريق تلميذه بكير بن عبد الله بن الأشج.

له من هذا الطريق حديثان موقوفان على عمر بن الخطاب؛ هما:

الحادي الأول:

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَبْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ، ثَنَا الْوَلَيدُ، أَخْبَرَنِي أَبْنُ لَهِيَعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَحِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَلَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: "إِذَا رَفَعَ أَحْدُكُمْ رَأْسَهُ فَطَنَ أَنَّ الْإِمَامَ قَدْ رَفَعَ فَلْيَعْدِ رَأْسَهُ فَإِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَلْيَمْكُثْ قَدْرَ مَا تَرَكَ"!<sup>(97)</sup>

توبع الحارث بن مُحَلَّد متابعة قاصرة؛ كما هو واضح في تحرير الحديث فيما سبق.

الحادي الثاني:

قال ابن زنجويه: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ، أَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَلَّدِ الزُّرْقَيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ بَاعَ أَرْضًا لَهُ بِشَمْنَ قَدْ سَمَّاهُ، ثُمَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «احْفُرْ لَهَا تَحْتَ امْرَأَتِكَ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ أَثْبَتْ لَهَا فِي مَجْلِسِهَا مِنَ الرَّجُلِ»، قَالَ مُحَلَّدٌ: أَنَّمَرْنِي أَنْ أَكْتُرَهَا؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «إِنْ عَمِقْتَ لَهَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ أَخْرَجْتَ زَكَانَهَا، مَا كَانَتْ كَنْزًا، وَلَوْ أَظْهَرْتَهَا فَوْقَ الْأَرْضِ، ثُمَّ لَمْ تُخْرِجْ زَكَانَهَا، لَكَانَتْ كَنْزًا»!<sup>(98)</sup>

ثُوبع الحارث بن مُخَلَّد متابعة قاصرة؛ فقد أخرجه عبد الرزاق، من طريق نافع<sup>(99)</sup>، مختصرًا، ومن طريق بُسر بن سعيد<sup>(100)</sup>، بنحوه، كلاهما عن عمر بن الخطاب.

**خلاصة سبر روایات الحارث بن مُخَلَّد:**

من خلال سبر مروياته الشمانية تبين أنه ثوبع في جميعها؛ إلا رواية واحدة ولها شاهد، وعليه أثبت سبر المرويات أن غيره من الرواية يشاركونه في أغلب مروياته مما يدل على ضبطه وحفظه.

**الموازنة والترجيح في رتبة الحارث بن مُخَلَّد:**

أرجح قول الذهبي: "صَدُوقٌ" وذلك للآتي:

1- نتيجة سبر مروياته تدل على أنه ضابط.

2- تلاميذه ليس اثنان كما ذكر من ترجم له، بل خمسة تلاميذ.

3- رواياته ثمانية وليس كما ذكر المزي حديثاً واحداً.

4- أخرج أحاديثه الكثير من المصنفين كما هو واضح في تخريج مروياته.

5- جماعاً ومقارنة قولي الذهبي وابن حجر بسائر أقوال النقاد، فقد ذكره في جملة الثقات كل من ابن حبان، وابن خلفون، بينما جهل حاله والبزار ابن القطنان، ومعي قولي الذهبي بالتعديل، وابن حجر بالتجهيل، يكون ثلاثة أقوال في التعديل يقابلها ثلاثة أقوال في تجهيل الحال. فسبر المرويات تحسن المسألة لصالح تعديله.

6- البوصيري اعتبره ثقة بالعموم فقال عن حديث أبي هريرة "لا ينظر إلى الله رجل جامع امرأته في دبرها" وفي سنته الحارث: "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات"<sup>(101)</sup>.

7- في كتاب تحرير تقريب التهذيب للعالمين المعاصرین بشار معروف، وشعيیب الأرنؤوط، لم يقبل قول ابن حجر وقالا: "بل: مقبول، فقد روی عنه اثنان من الثقات، ووثقه ابن حبان، والحديث الواحد الذي أخرجه له أبو داود (2162) والنسائي في "الكبرى"، وابن ماجه (1923)، وأحمد: 2 / 444 و479: لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دُبُرها" صحيح. ومن عجب أن المصنف أطلق لفظة: "مقبول" على من تفرد عنه واحد، ووثقه ابن حبان وحده، ولم يصحح حديثه، وضئلاً بها على الحارث هذا!<sup>(102)</sup>. قلت: وقولهما مقبول غير جيد فالمقبول قليل الرواية فالبحث أثبت أن له ثمانية روايات، وخمسة تلاميذ فالأولى أنه صدوق كما قال الذهبي وكما رجح البحث.

#### **٤. الخاتمة**

تم البحث بحمد الله تعالى وتوفيقه ومنتها، وأسجل في خاتمة البحث ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

#### ٤.١.٥: نتائج البحث:

- 1- يمكن تطبيق سبر مرويات الراوي للوصول إلى رأي حاسم في اختلاف النقاد في حكمهم على الرواية، بينما الراواة الذي ليس فيهم أقوال للنقد تسعف في الوصول للحكم على عليهم.
  - 2- الراوي الحارث بن مُخلَّد تابعي وليس صحابي.
  - 3- للحارث بن مُخلَّد، خمسة تلاميذ وليس اثنان كما قال سائر من ترجم له.
  - 4- للحارث بن مُخلَّد ثمانية أحاديث منها المرفوع والموقوف، ولقد توبع في جميعها إلا رواية واحدة قوله فيها شاهد.
  - 5- وصف الحارث بن مُخلَّد بجهالة الحال لا تؤيده نتائج البحث، فقد روى عنه خمسة من التلاميذ، وله ثمانية روايات، فهو معلوم العدالة ظاهراً، ووثقه ابن حبان وابن خلفون، ووثقه البوصيري بالعموم، بالإضافة لقول الذهبي صدوق، وما أظهرته نتيجة سبر مروياته تبين أنه معلوم العدالة في الباطن أيضاً.
  - 6- رجح البحث في رتبة الحارث بن مُخلَّد قول الذهبي: "صدوق".

#### ٤.٢. ثانياً: التوصيات:

أوصى الباحثين في مجال السنة وعلومها بالآتي:

- 1- تطبيق منهج سبر مرويات الراوي للوصول لخلاصة حاسمة في الحكم على بعض الرواية، بينما المختلف فيهم، وفي ذلك إحياء لطريقة النقاد القدامى في الحكم على الراوي من خلال سبر مروياته.
  - 2- الموازنة بين أقوال الذهبي وابن حجر المخالفة لبعضهما البعض.

#### 5. الحواشط والآلات:

- (1) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء، أبو الحسين القزويني (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر، 1399هـ-1979م، (489/1).
  - (2) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل ابن منظور (ت: 711هـ)، بيروت، دار صادر، (ط3)، 1414هـ-1993م، (130/11).
  - (3) معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، الأردن، عالم الكتب، (ط1)، 1429هـ-2008م، (414/1).
  - (4) تقرير التهذيب، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: محمد عوامة، سوريا، دار الرشيد،

- (ط1)، 1406هـ-1986م، (ص23).
- (5) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الرياض، مطبعة سفير، (ط1)، 1422هـ-2001م، (ص: 232).
- (6) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن إبراهيم بن سعد الله، أبو عبد الله، ابن جماعة (ت: 733هـ)، تحقيق: د. محبي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق، دار الفكر، (ط2)، 1406هـ-1985م، (ص: 66).
- (7) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن القاري (ت: 1014هـ)، تحقيق: محمد نزار تميم، وهشيم نزار تميم، بيروت، دار الأرقام، 1415هـ-1994م، (ص: 518).
- (8) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر (ص: 232).
- (9) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (339/3).
- (10) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد، أبو منصور الأزهري (ت: 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (ط1)، 1421هـ-2001م، (ص: 278/8).
- (11) انظر: معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، بيروت، دار مكتبة الحياة، 1378هـ-1959م، (434/3).
- (12) ألفية العراقي المسممة بـ: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو الفضل العراقي (ت: 806هـ)، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي، الرياض، مكتبة دار المنهاج (ط2)، 1428هـ-2007م، (ص: 371/1).
- (13) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، (ط1)، 1382هـ-1963م، (ص: 4/1).
- (14) تقريب التهذيب، ابن حجر (ص: 23).
- (15) انظر: منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها، ويليه دراسة في تخريج الأحاديث، د. وليد بن حسن العاني، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، (ط2)، 1420هـ-1999م، (ص: 127-186).
- (16) انظر: دراسة الأسانيد والحكم عليها، د. طالب حماد أبو شعر، د. إسماعيل سعيد رضوان، فلسطين، غزة، مكتبة ومطبعة دار المنار، (ص: 39-40).
- (17) العين، الخليل بن أحمد بن عمرو، أبو عبد الرحمن الفراهيدي (المتوفى: 170هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (ص: 251/7).
- (18) كتاب الألفاظ، ابن السكينة يعقوب بن إسحاق (ت: 244هـ)، تحقيق: فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان، 1418هـ-1998م، (ص: 399).
- (19) مقاييس اللغة، ابن فارس (3/127).
- (20) لسان العرب، ابن منظور (4/340).
- (21) ألفية العراقي، العراقي (ص: 209).
- (22) فتح المغيث، بشرح الفية الحديث للعراقي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد، أبو الخير السخاوي (ت: 902هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مصر، مكتبة السنة، (ط1)، 142 هـ-2003م، (ص: 256/1).
- (23) حيث قال: "ربما عارضت بأحاديث يحيى بن يمان أحاديث الناس، مما خالف فيها الناس ضربت عليه". التاريخ-رواية

- الدورى، يحيى بن معين بن عون، أبو زكريا البغدادى (ت: 233هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكتبة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، (ط1)، 1399هـ-1979م، (667/3).
- (24) حيث قال مرة: "فيجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض، يتميز صريحها من سبقها، ويتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ". التمييز، مسلم بن الحاج أبو الحسن النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: السعودية، مكتبة الكوثر، (ط3)، 1410هـ-1989م، (ص: 209).
- (25) انظر: معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، ابن الصلاح (ت: 643هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، سوريا، دار الفكر، بيروت، دار الفكر المعاصر، 1406هـ-1986م، (ص: 82).
- (26) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحاج المزي، (ت: 742هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1400هـ-1980م، (278/5).
- (27) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواية وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله بن محمد، ابن ناصر الدين (المتوفى: 842هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1412هـ-1993م، (91/8).
- (28) الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور، أبو سعد السمعاني (ت: 562هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، آخرون، الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية، (ط1)، 1382هـ-1962م، (285/6).
- (29) توضيح المشتبه، ابن ناصر الدين (91/8).
- (30) أسد الغابة ط الفكر، علي بن أبي الكرم محمد، ابن الأثير الجزري (ت: 630هـ)، بيروت، دار الفكر، 1409هـ-1989م، (415/1).
- (31) الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، (ط1)، 1415هـ-1994م، (168-167/2).
- (32) الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، علاء الدين بن قليط مغلطي (ت: 762هـ)، تحقيق السيد عزت العرسى، آخرون، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، 1420هـ-2000م، (144/1).
- (33) تقرير التهذيب، ابن حجر (ص: 147).
- (34) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: محمد عوامة، آخرون، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، (ط1)، 1413هـ-1992م، (304/1).
- (35) تقرير التهذيب، ابن حجر (ص: 147).
- (36) الثقات، محمد بن حبان بن أحمد، أبو حاتم، البستي (ت: 354هـ)، مراقبة: د. محمد عبد المعيد خان، الهند، دائرة المعارف العثمانية، (ط1)، 1393هـ-1973م، (133/4).
- (37) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطي بن قلبي، أبو عبد الله البكري (ت: 762هـ)، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامه بن إبراهيم، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، (ط1)، 1422هـ-2001م، (317/3).
- (38) المرجع السابق.
- (39) تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ)، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، (ط1)، 1326هـ-1908م، (156/2).
- (40) تهذيب الكمال، المزي، (278/5).
- (41) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار

- الكتب العلمية(ط3)، 1424هـ-2003م، (448/1).
- (42) السنن الكبرى، أحمد بن شعيب بن علي، أبو عبد الرحمن النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1421هـ-2001م، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/199)، رقم: (8962).
- (43) الأموال، حميد بن مخلد بن قتيبة، أبو أحمد، ابن زنجويه (ت: 251هـ)، تحقيق: د. شاكر ذيب فياض، السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (ط1)، 1406هـ-1986م، كتاب الصدقة وأحكامها وستتها، باب تفسير الكنز (3/1235)، رقم: (2352).
- (44) المصنف، عبد الرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر الصناعي (ت: 211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الهند، المجلس العلمي، (ط2)، 1403هـ-1982م، كتاب الصلاة، باب الذي يخالف الإمام، (2/375)، رقم: (3758).
- (45) تهذيب الكمال، المزي (278/5).
- (46) المصنف، عبد الرزاق (2/375)، رقم: (3758).
- (47) المتتابعة إن حصلت للراوي نفسه فهي المتتابعة التامة وإن حصلت لشيخه فمن فوقه فهي المتتابعة القاصرة. انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح السمعوني الجزائري (ت: 1338هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، (ط1)، 1416هـ-1995م، (493/1).
- (48) المصنف، عبد الله بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر بن أبي شيبة، (المتوفى: 235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض، مكتبة الرشد (ط1)، 1409هـ-1988م، كتاب الصلوات، باب الرجل يرفع رأسه قبل الإمام من قال يعود فيسجد، (4622)، رقم: (402/1).
- وفي الإسناد ذكر الحارث بن المخلد، وهي الرواية الوحيدة التي ذكرت المخلد بألفاظه، فلعلها تصحيف فلم يذكره أحد في أي ترجمة أو إسناد بآل التعريف.
- (49) شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي (ت: 321هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1415هـ-1494م، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله: "لَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ، ..."، (14/28-29). وقال الطحاوي معقباً: وَهُوَ أَشَبُهُ بِالصَّوَابِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- لِأَنَّ ابْنَهُ الْحَارِثُ إِنَّمَا رَوَيَتُهُ الَّتِي فِي أَيْدِي التَّابِنِ، عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ.
- (50) السنن الكبرى، البيهقي، جماع أبواب صفة الصلاة، باب إثم من يرفع رأسه قبل الإمام، (2/134)، رقم: (2602).
- (51) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله البخاري (ت: 256هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية، (ط1)، 1407هـ-1986م، (2/281)، رقم: (2467).
- (52) شرح مشكل الآثار، الطحاوي، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله: "لَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ، ..."، (14/28-27).
- (53) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابوري (ت: 319هـ)، تحقيق: صغير أحمد بن محمد حنيف، الرياض، دار طيبة، (ط1)، 1405هـ-1985م، كتاب الإمام، باب ذكر اختلاف أهل العلم فيما خالف الإمام في صلاته...، (4/191)، رقم: (2013).
- (54) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو داود السجستاني (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة، كتاب النكاح، باب في جامع النكاح، ج2/249: رقم الحديث 2162.
- (55) مستند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط،

وعادل مرشد، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1421هـ-2001م، (15 / 457)، رقم: (9733)، (16 / 157)، رقم: (10206).

- (56) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة، (8 / 200)، رقم: (8966).
- (57) الزيادات على كتاب المزنني، عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر النيسابوري (ت: 324هـ)، تحقيق: د. خالد بن هايف المطيري، الرياض، دار أضواء السلف، الكويت، دار الكوثر، (ط1)، 1426هـ-2005م ، كتاب الوصايا، باب ما جاء في أمر رسول الله ﷺ ، وأزواجها في النكاح، (ص: 500)، رقم: (493).
- (58) تفسير الثعلبي؛ وهو: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن إبراهيم، أبو إسحاق الثعلبي (ت: 427هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين لمرحلة الماجستير، جدة، دار التفسير، (ط1)، 1436هـ-2015م، (6 / 110-112)، رقم: (522).
- (59) تفسير البغوي، وهو: عالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود، أبو محمد البغوي (ت: 510هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وأخرون، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط4)، 1417هـ-1997م، (261/1).
- (60) شرح معاني الآثار، أحمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي (ت: 321هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، ترقيم: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الأردن، عالم الكتب، (ط1)، 1414هـ-1994م، كتاب النكاح، باب وظائف النساء في أدبارهن، (3 / 44)، رقم: (4415).
- (61) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الطب، باب في الكاهن، (15/4)، رقم: 3904.
- (62) سنن الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى الترمذى، (ت: 279هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، وأخرون، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي، (ط2)، 1395هـ-1975م، كتاب الطهارة، كراهة إتيان الحائض، (1 / 242)، رقم: (135).
- (63) سنن ابن ماجه، محمد بن ماجه (يزيد)، أبو عبد الله القزويني، (ت: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، كتاب الطهارة وستتها، باب النهي عن إتيان الحائض، (1 / 209)، رقم: (639).
- (64) مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم، بن مخلد أبو يعقوب ابن راهويه ، (المتوفى: 238هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، (ط1)، 1412هـ-1991م، (423/1)، رقم: (482).
- (65) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، (15/164)، رقم: (9290).
- (66) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة، (8 / 199)، رقم: (8962).
- (67) سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل، أبو محمد الدارمي (ت: 255هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، السعودية، دار المعني للنشر والتوزيع، (ط1)، 1412هـ-2000م، كتاب الطهارة، باب من أتى امرأته في دبرها، ج 1/732: رقم الحديث 1176.
- (68) مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق الصناعي، كتاب جامع معمر بن راشد، باب إتيان المرأة في دبرها، (11 / 442)، رقم: (20952).
- (69) مسند أحمد، أحمد بن حنبل (13 / 111)، رقم: (7684).
- (70) السنن الكبرى للنسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8 / 200)، رقم: (8965).
- (71) السنن الكبرى، البيهقي، كتاب جماع أبواب إتيان المرأة، باب إتيان المرأة في دبرها، (7 / 321)، رقم: (14123)، شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، خرج

- أحاديثه: مختار أحمد الندوی، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، (ط1)، 1423هـ-2003م، باب تحرير الفروج وما يجب من التعفف عنها، 7/275، رقم: (4991).
- (72) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، 14/214، رقم: (8532).
- (73) مصنف ابن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، كتاب النكاح، باب ما جاء في إتيان النساء في أدبارهن، وما جاء فيه من الكراهة، (3)، 530/3، رقم: (16811).
- (74) السنن الكبرى للنسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، 8/200، رقم: (8964).
- (75) السنن الصغرى، أحمد بن شعيب بن علي، أبو عبد الرحمن النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، (ط2)، 1406هـ-1986م، كتاب النكاح، باب تحرير النساء في أدبارهن، (3)، 54، رقم: (2483).
- (76) سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كتاب النكاح، باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، (1)، 619، رقم: (1923).
- (77) شرح مشكل الآثار، الطحاوي، باب بيان مشكل ما رُوي في السبب الذي نزل فيه قوله تعالى: {نِسَاءُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأُنَوْا حَرَثَكُمْ أَنَّى شَقَّنَمْ}، (15)، 431، رقم: (6133).
- (78) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، 8/200، رقم: (8963).
- (79) معجم ابن الأعرابي، أحمد بن محمد بن زياد، أبو سعيد ابن الأعرابي (ت: 340هـ)، تحقيق: عبد المحسن ابن إبراهيم الحسيني، السعودية، دار ابن الجوزي، (ط1)، 1418هـ-1997م، (1)، 109، رقم: (168).
- (80) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين، (ط1)، 1415هـ-1995م، (6)، 262، رقم: (6357).
- (81) سنن الدارمي، الدرامي، كتاب الطهارة، باب من أتى امرأته في دبرها، (1)، 735، رقم: (1180).
- (82) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8)، 199، رقم: (8962).
- (83) السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن الشيباني (ت: 290هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، الدام، دار ابن القيم، (ط1)، 1406هـ-1986م، باب في الرد على الجهمية (2)، 468-469، رقم: (1064).
- (84) صحيح ابن حبان، وهو الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان، أبو حاتم البستي (ت: 354هـ)، ترتيب: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: 739هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1408هـ-1988م، كتاب النكاح، باب النهي عن إتيان النساء في أعيازهن، ذكر الزجر عن إتيان المرأة امرأة في غير موضع الحرج (9)، 517، رقم: (4203).
- (85) السنن الكبرى، البيهقي، جماع أبواب الغسل للجムعة والأعياد وغير ذلك، باب الغسل من غسل الميت، (1)، 449/1، رقم: (1437).
- (86) سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت، (1)، 470/1، رقم: (1463).
- (87) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الجنائز، باب الغسل من غسل الميت، (3)، 201/3، رقم: (3161).
- (88) سنن الترمذى، الترمذى، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الغسل لمن غسل الميت، (3)، 309/3، رقم: (993).

- (89) السنن الكبرى، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (8/ 199)، رقم: (8962).
- (90) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الطب، باب في الكاهن، (15/4)، رقم: (3904).
- (91) سنن الترمذى، الترمذى، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهة إيتان الحائض، (242/1)، رقم: (135).
- (92) سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في النهي عن إيتان الحائض، (1/209)، رقم: (639).
- (93) مصنف ابن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، كتاب النكاح، باب ما جاء في إيتان النساء في أذبارهن، وما جاء فيهم من الكراهة، (93)، رقم: (530/3).
- (94) مسنون إسحاق بن راهويه، إسحاق بن راهويه، (1/423)، رقم: (482).
- (95) مسنون أحمد، أحمد بن حنبل، (15/164)، رقم: (9290).
- (96) مسنون إسحاق بن راهويه، إسحاق بن راهويه، (4/434)، رقم: (503).
- (97) السنن الكبرى، البيهقي (2/134)، رقم: (2602).
- (98) الأموال، ابن زنجويه، كتاب الصدقة وأحكامها وستتها، باب تفسير الكترز (3/1235)، رقم: (2352).
- (99) المصنف، عبد الرزاق، كتاب الزكاة، باب إذا أديت زكاته فليس بكترز، (4/106-107)، رقم: (7140-7142).
- (100) المرجع السابق، (4/108)، رقم: (7146).
- (101) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل، أبو العباس البوصيري (ت: 840هـ)، تحقيق: محمد المتنقى الكشناوى، بيروت، دار العربية، (ط2)، 1403هـ-1982م، (2/110).
- (102) تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، د. بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1417هـ-1997م، (1/239).

